AMNESTY INTERNATIONAL

AFR 64/4089/2016

بعد 25 عاما من الاستقلال: إلى أين يتجه الحلم الإريتري؟

في مايو/أيار 2001 تم إيقاف والديّ ومجموعة من منتقدي الحكومة عن العمل بعد قيامهم بنشر "خطاب مفتوح" دعوا فيه إلى الحوار الديمقراطي السلمي. وكان ذلك ما دفع بوالدي إلى بئس المصير؛ ففي 18 سبتمبر/أيلول 2001 ألقى رجال الأمن القبض عليهما ومن ساعتها لم نرهما مرة أخرى أبدا.

في ذلك الوقت كانت منظمة العفو الدولية تقول ما يلي عن استقلال إريتريا:

ها قد بدأ فصل جديد في تاريخ المنطقة المضطرب؛ فالآن توجد فرصة حقيقية لتجاوز الماضي ووضع حماية حقوق الإنسان على رأس أولويات المستقبل وإعطاء الهدنة والأمل للناس الذين عانوا أشد المعاناة.

لكن الإريتريين منذ الاستقلال لم يتمتعوا تدريجيا بإنجاز حقوق الإنسان. حيث وقعت انتهاكات منظمة لحقوق الإنسان على نطاق واسع أدت إلى خروج الشباب الإريتريين من بلادهم، بينما ظلت إريتريا دولة محاصرة بلا ثوابت دستورية ولا سيادة للقانون ولا إعلام مستقل أو مجتمع مدني.

وقد خلصت لجنة التحقيق في أوضاع حقوق الإنسان في إريتريا إلى أن الحكومة الإريترية ارتكبت ولا زالت ترتكب انتهاكات فادحة لحقوق الإنسان على نحو منظم واسع النطاق ودون أي محاسبة؛ ومن ثم فإن التمتع بالحقوق والحريات يخضع للتضييق الشديد في إطار سياق عام من انعدام سيادة القانون. كما خلصت اللجنة إلى أن الانتهاكات في مجال الإعدام

خارج نطاق القضاء والتعذيب (الذي يشمل التعذيب الجنسي) والخدمة الوطنية والسخرة ربما ترقى إلى حد الجرائم ضد الإنسانية.

القبض والاعتقال التعسفي

ينص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أنه "لا يجوز حرمان أحد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقا للإجراء المقرر فيه".

إلا أن منظمة العفو الدولية وثقت قيام الجبهة الشعبية للديمقراطية والعدالة على مدى خمسة وعشرين عاما منذ استقلال إريتريا باستخدام القبض والاعتقال التعسفي دون محاكمة لسحق كافة صورة المعارضة الفعلية أو المرتقبة وإسكات منتقدي الحكومة ومعاقبة كل من يأبى الامتثال للقيود التي تفرضها الحكومة على حقوق الإنسان. ولا يزال القبض والاعتقال التعسفي الذي بدأ فور استقلال إريتريا عن إثيوبيا بحكم الأمر الواقع في 24 مايو/أيار 1991 – أي قبل الاعتراف رسميا باستقلال إريتريا – مستمرا حتى اليوم.

فقد ألقي القبض على محمد ميرانيت – وهو قاض بمدينة كيرين – يوم 17 يوليو/تموز 1991، بعد استقلال إريتريا بحكم الأمر الواقع عن إثيوبيا بوقت قصير. ولم يعلن أي سبب للقبض عليه لكنه اشتبه في أنه على صلة بالحكومة الإثيوبية. ثم ترددت أنباء غير مؤكدة عن احتجازه بسجن كارشيلي في أسمرة حتى عام 1997 ثم نقله بعدها إلى مكان غير معلوم، ولم ترد أي أخبار عنه إلى أسرته منذ ذلك الحين. وقد قضى محمد ميرانيت نحو 25 عاما قيد الاعتقال التعسفي دون تهمة أو محاكمة أو مراجعة قضائية أو فرصة للتواصل مع محام، وقد تكون حالته هي أول حالة يلقى فيها القبض على شخص يشتبه في أنه معارض سياسي في إريتريا الجديدة؛ وبذلك تمثل سابقة لعدد لا حصر له من الاعتقالات المشابهة التي وقعت بعد ذلك.

كما تبين سجلات منظمة العفو الدولية أن الحكومة الإريترية خلال ربع القرن الذي مر منذ الانفصال عن إثيوبيا قامت باعتقال السياسيين والصحفيين وأعضاء الجماعات الدينية المسجلة وغير المسجلة والمتهربين من أداء الخدمة الوطنية والفارين منها وغيرهم، وذلك على نحو تعسفي مع الجميع.

بل إن كبار المسئولين في الجبهة الشعبية للديمقراطية والعدالة بمن فيهم أولئك الذين ناضلوا من أجل نيل الاستقلال جنبا إلى جنب مع الرئيس إسياس أفويرقي، لم يسلموا من القبض والاعتقال التعسفي لمجرد ممارستهم للحق في حرية الرأي والتعبير. فعندما قامت مجموعة من 15 عضوا (عرفت بمجموعة الخمسة عشر) بكتابة خطاب مفتوح إلى أعضاء الجبهة الشعبية للديمقراطية والعدالة في مايو/أيار 2001 وجهوا فيه "دعوة للتصحيح ودعوة للحوار السلمي والديمقراطي... ودعوة إلى سيادة القانون والعدالة"، تم إلقاء القبض على أحد عشر عضوا من أعضاء الجماعة في 18 سبتمبر/أيلول 2001. وقد أفلت ثلاثة من الأعضاء الباقين من القبض عليهم، بينما تراجع العضو الأخير عن توقيعه على الخطاب.

وقد وثقت منظمة العفو الدولية أن بعض معتنقي عقيدة "شهود يهوه" كانوا بين من تعرضوا للاضطهاد المنهجي من جانب الحكومة الإريترية. فمنذ عام 1994 والحكومة الإريترية تجرد شهود يهوه من الجنسية بسبب رفضهم التصويت في الاستفتاء على الاستقلال لأن عقيدتهم تملي عليهم الحياد السياسي وبسبب رفضهم أداء الخدمة الوطنية الإلزامية لأن عقيدتهم تحرم حمل السلاح. وقد تم إلقاء القبض على الكثيرين من شهود يهوه بسبب امتناعهم عن أداء الخدمة العسكرية بوازع من الضمير وتم احتجازهم إلى أجل غير مسمى دون تهمة أو محاكمة.

ولا يزال الحق في حرية التعبير وحرية الإعلام غائبا في إريتريا التي تعد الأسوأ على صعيد سجن الصحفيين بين جميع الدول الأفريقية الواقعة جنوب الصحراء الكبرى.

ويصل القبض والاعتقال التعسفي في إريتريا إلى حد الاختفاء القسري. إذ ترفض السلطات التأكيد على عمليات القبض التي تقوم بها، أو تخفي مكان ومصير المقبوض عليهم، مما

يجعلهم بعيدين عن نطاق الحماية القانونية. وفي عدد من الحالات، ترفض السلطات أيضا تأكيد أو نفي وقوع وفيات في أثناء الحجز، أو حتى التحقيق في الأنباء غير الرسمية التي تقول بذلك.

وقد أكدت منظمة العفو الدولية مرارا أن الاعتقال دون الاتصال بالعالم الخارجي، وهو الوضع الذي يعيش فيه الآلاف من سجناء الرأي والسجناء السياسيين، يؤدي إلى ارتفاع كبير في نسبة التعرض للمزيد من مخاطر الانتهاكات.

التعذيب

ينص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أنه "لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة". كما انضمت إريتريا إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة عام 2014.

وقد وثقت منظمة العفو الدولية أن الأعوام الخمسة والعشرين التي مرت منذ استقلال إريتريا يشوبها أيضا استخدام التعذيب على نحو منهجي واسع النطاق. فمن يقبض عليهم في أثناء محاولة الفرار من البلاد يخضعون للتعذيب وسوء المعاملة بصورة روتينية. ويتم تعذيب السجناء على سبيل العقاب بقصد انتزاع الاعترافات أو الحصول على معلومات منهم عن تخطيطهم لمغادرة البلاد. وقد أخبر معتقلون سابقون منظمة العفو الدولية أنهم في أثناء الاستجواب أجبروا على الاعتراف بأنهم كانوا يعتزمون الفرار من البلاد وأنهم سئلوا لماذا كانوا يحاولون تركها ومن الذي ساعدهم على الفرار.

ومن المدهش أن أساليب التعذيب التي كان نظام المجلس العسكري الحاكم في إثيوبيا "الديرج" يستخدمها قبل استقلال إريتريا هي نفس الأساليب التي صارت حكومة الجبهة

الشعبية للديمقراطية والعدالة تلجأ إليها بعد الاستقلال أيضا. وفي عام 1991 كتبت منظمة العفو الدولية ما يلي عن أساليب التعذيب التي يستخدمها نظام "الديرج" في أسمرة:

كان هناك أسلوبان للتعذيب يستخدمان على نحو روتيني لسنوات طويلة في المعتقلات الأمنية في ... أسمرة... الأول وهو الضرب على باطن القدمين كان ... شائعا. أما ثاني أساليب التعذيب الشائعة فيقوم على عصب عيني السجين ووضع كمامة في فمه مع ربط يديه بإحكام خلف ظهره. ثم يتم ربط الرسغين إلى حبل معلق بخطاف أو بكرة مثبتة في السقف. ويتم رفع الضحية من على الأرض بشد الحبل ليترك معلقا لمدة طويلة. إضافة إلى ذلك قد يتعرض الضحية للضرب وهو على هذا الوضع على الذراعين أو الكتف أو الظهر بسوط أو بسلك كهربي".

وفي عام 2013، سلطت منظمة العفو الدولية الضوء على أساليب التعذيب المختلفة وغيرها من ضروب سوء المعاملة المستخدمة كما توضح الشهادات التالية:

"من أساليب التعذيب الشائعة تقييد المرء بالحبال في أوضاع مؤلمة لمدد طويلة. وكثيرا ما يترك السجين وهو مقيد معرضا للشمس لمدة طويلة. وقد تعرض السجناء للضرب بالسياط وللركل لفترات طويلة من الزمن".

"إذا قبض عليك لأنك تحاول الفرار من البلاد تكون العقوبة شديدة. فلقد ضربوني ضربا مبرحا، بعصي بلاستيكية وخشبية حتى أنني صرت غير قادر على تحريك جسمي لمدة عشرة أيام".

"قيدوا الفتى في الطائرة المروحية، فربطوا رسغيه إلى كاحليه خلف ظهره بينما كان راقدا على بطنه. وكان ينزف دما من أنفه وفمه. وحاول السجناء إعطاءه بعض الإسعافات الأولية، وأمر ضابط آخر بفك وثاقه لكنه توفي وهو في الطريق إلى المستشفى".

كما وثقت منظمة العفو الدولية تعرض بعض النساء المعتقلات للضرب بسبب رفضهن المداعبات الجنسية من جانب الضباط وحرس السجن.

ظروف الاعتقال

طبقا للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، يجب أن "يعامل جميع المحرومين من حريتهم معاملة إنسانية، تحترم الكرامة الأصيلة في الشخص الإنساني".

وكانت منظمة العفو الدولية قد كشفت في وقت سابق أن ظروف الاعتقال في إريتريا تخالف المعايير الدولية. إذ تصل ظروف الاعتقال المروعة في إريتريا إلى حد المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة من الكرامة؛ فالزنازين وغيرها من أماكن الحبس عموما مكدسة ورطبة وغير صحية. ويستخدم العديد من مراكز الاعتقال زنازين تحت الأرض أو حاويات شحن معدنية كزنازين. ويقع الكثير من هذه المراكز في مواقع صحراوية، مما يعني أن المعتقلين في الزنازين الواقعة تحت الأرض أو في حاويات الشحن يتعرضون لأقصى درجات الحر الشديد نهارا والبرد القارس ليلا.

وطبقا للعديد من الشهادات التي أدلى بها معتقلون سابقون، فإن الزنازين تحت الأرضية وحاويات الشحن تخلو عادة من التهوية ويحرم المحبوسون بها من رؤية نور النهار. ولا توجد بالزنازين مرافق صحية ولا يسمح للسجناء بالخروج إلا لمدة قصيرة مرة أو مرتين يوميا للذهب لدورات المياة.

دفعونا داخل الغرفة التي كانت في السابق خزانا أعد لخزن الماء. ثم بدأت أرى أن بها أصلا أناسا كثيرين. استطعت أن أرى من يقفون بجانبي، كانوا عرايا إلا من سراويلهم الداخلية، وكان الجو حارا بدرجة لا تحتمل. فشعرت أنني بدوري لا أحتمل ثيابي فخلعتها إلا من سروالي الداخلي. وكانت الأرض ساخنة سخونة فظيعة".

في الصباح والمساء كانوا يخرجوننا للذهاب إلى دورة المياه. إحساس فظيع أن يخرج المرء من الظلمة إلى نور الشمس الباهر، وقد اكتسى جسده بالتقرحات. كنا نسير وبصحبتنا الجنود، وكان ذلك في حد ذاته عقابا إضافيا".

اكتسى جسمى بالقروح والكدمات من رأسي إلى إخمص القدم. ولم أكن أستطع النوم، أحيانا لبضعة أيام. كل ما كنت أستطيعه أن أظل واقفا. ولكن عندما يضعف المرء ولا يقدر على تحمل الوقوف، يقع على الأرض المغطاة بالثياب فينام كالميت. وعندما يقوم في آخر الأمر يجد أن الثياب قد التصقت بجسده فيتقشر جلده.

كان هناك نحو 400 شخص مكدسين بالداخل. ولم يعد هناك هواء ليتنفسوه. وعلى الرغم من أن الجميع كانوا واقفين، لم يكن المكان يسعهم.

الخدمة الوطنية لأجل غير مسمى

تتسم السنوات الخمس والعشرين التي مرت على استقلال إريتريا بالخدمة الوطنية الإجبارية التي تمتد إلى أجل غير مسمى. ففي عام 1995، أصدرت الحكومة إعلان الخدمة الوطنية (رقم 82 لسنة 1995) الذي يعلن الخدمة الوطنية الواجبة للرجال والنساء الذين تتراوح أعمارهم بين الثامنة عشرة والخمسين. وتعد الخدمة الوطنية العاملة إلزامية بالنسبة لجميع المواطنين الذين تتراوح أعمارهم بين 18 و40 عاما، وتعقبها خدمة إضافية في الاحتياط. وتبلغ مدة الخدمة الوطنية الأصلية 18 شهرا، تنقسم عموما إلى 6 أشهر من الخدمة العسكرية يليها 12 شهرا من التوزيع على الخدمة العسكرية أو العامة.

إلا أن هذه المدة كثيرا ما تمتد بلا نهاية. فهناك جانب كبير من البالغين من الشعب الإريتري منخرطون حاليا في الخدمة العسكرية الإلزامية، وكثيرون منهم ظلوا مجندين لفترة تربو على عشر سنوات. ولا يوجد إعفاء من الخدمة العسكرية للرافضين لها بدافع من الضمير.

كما أن جميع أطفال المدارس مطلوب منهم أداءالسنة النهائية من الدراسة (الصف الثاني عشر) في معسكر تدريب "ساوا" العسكري حيث يتلقون تدريبا عسكريا إلى جانب الدراسة العادية. وهذا النظام يعني أن الاطفال في واقع الحال يجندون في الخدمة العسكرية. وتفيد

الأنباء أن عددا من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و17 عاما دفعوا إلى الخدمة العسكرية عن طريق "حملات التمشيط" التي تقوم بها السلطات حيث تمر بالبيوت والمكاتب والمحال بحثا عمن هم في سن الخدمة الوطنية ممن يبدو أنهم يحاولون التهرب من التجنيد. وهذا ما يمثل خرقا للبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في الصراع المسلح، والذي تعد إريتريا من الدول الأطراف فيه، حيث ينص البروتوكول على أن "تكفل الدول الأطراف عدم خضوع الأشخاص الذين لم يبلغوا الثامنة عشرة من العمر للتجنيد الإجباري في قواتها المسلحة".

وفي عامي 2014 و2015، أكدت الحكومة الإريترية للعديد من الدول التي يقصدها طالبو اللجوء الإريتريون أنها سوف تلتزم بمدة الخدمة الوطنية البالغة 18 شهرا حسبما ينص القانون الإريتري. إلا أن بحثا أجرته منظمة العفو الدولية عام 2015 كشف عن استمرار ممارسة التجنيد إلى أجل غير مسمى خلافا لتأكيدات الحكومة الإريترية. فظل المجندون تسند إليهم مجموعة من الأدوار المدنية إلى جانب المهام العسكرية في نطاق نظام يبلغ حد السخرة، ثم يتقاضون عنها أجورا زهيدة لا تكفي لتغطية الاحتياجات الأساسية للأسرة الواحدة. كما أن كثيرين منهم يكلفون بالعمل في مواقع بعيدة للغاية عن عائلاتهم ويحصلون على إجازات قصيرة أو يعطونها على أساس عشوائي، كما قد يجند عدة أفراد من الأسرة الواحدة في نفس الوقت، وكل هذه أمور تؤدي إلى اختلال الحياة الأسرية.

بعد أن فر أخي الأكبر من البلاد أصبحت أنا الإبن الأكبر، ولي أخ وأخت صغيران. صارت الحياة صعبة على أسرتنا، فتركت المدرسة وذهبت للعمل حتى أجلب بعض المال للأسرة.

وقد أثرت الخدمة الوطنية الإلزامية لأجل غير مسمى على كافة مناحي الحياة وأصبحت تؤثر على الأطفال على نحو متزايد، حيث صار الأطفال يتسربون من الدراسة في مرحلة مبكرة لتفادي التجنيد وصاروا يحملون الأعباء الاقتصادية الأسرية على كاهلهم، بينما يتم تزويج الفتيات في سن مبكرة أملا في أن يصبحن غير صالحات للخدمة الوطنية.

ومنذ سبتمبر/أيلول 2014، قامت الحكومة الإريترية بإعادة تعبئة الرجال والنساء الأكبر سنا في طول البلاد وعرضها لتكون منهم ما يعرف باسم "جيش الشعب" وهو ميليشا مدنية تكلف بالقيام بواجبات مختلفة دون أجر تحت تهديد العقاب الذي يتضمن الاعتقال في حالة عدم الامتثال للأمر.

الاحتفال بالاستقلال

يعد اليوبيل الفضي الذي يوافق يوم 24 مايو/أيار 2016 فرصة مهمة للسلطات الإريترية لوضع حقوق الإنسان في قلب سياساتها وللقضاء على ثقافة الإفلات من العقاب التي لا زالت تغذي المزيد من انتهاكات حقوق الإنسان.

ومن ثم ينبغي على الحكومة الإريترية الالتزام باحترام وحماية وإنجاز حقوق الإنسان للجميع حتى يصبح استقلالها حقيقة واقعة.

ولذلك تدعو منظمة العفو الدولية حكومة إريتريا إلى ما يلي:

- الإفراج فورا عن جميع السجناء السياسيين وتوفير المعلومات عن مكان العديد من ضحايا الاختفاء القسري إلى جانب ضمان المحاسبة عن انتهاكات حقوق الإنسان.
- وضع سياسات وتدابير لضمان التوفيق بين إجراءات القبض والاعتقال والأوضاع في السجون وبين المعايير والضوابط الدولية.
- ضمان المراجعة القضائية الفعالة لإجراءات القبض وظروف الاحتجاز.
- ضمان التحقيق على نحو عاجل وشامل ومحايد ومستقل وشفاف في مزاعم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة في كافة مراكز الاعتقال والإعلان عن نتائج أي

تحقيق من هذا القبيل وتقديم أي مشتبه في ارتكابه هذه المخالفات للعدالة في إطار محاكمات عادلة دون الالتجاء إلى عقوبة الإعدام.

- وضع وتنفيذ تدابير لتسريح المجندين بالخدمة الوطنية الذين أمضوا فترة التجنيد الإجبارية وضمان توفيق فترة الخدمة الوطنية مع مدة الثمانية عشر شهرا المنصوص عليها في القانون.

- اتخاذ تدابير فعالة لتحاشي تجنيد الأطفال دون سن الثامنة عشرة في الخدمة الوطنية.